@ 370 @ العمد وقوله تعالى ! 2 2 ! الآية أزال ا تعالى بها أحكاما كانت في صدر الإسلام منها أن النبي صلى ا عليه وسلم كان لا يصلي على ميت عليه دين فذكر ا تعالى أنه 2 ! 2 ! فجمع هذا أن المؤمن يلزم أن يحب النبي أكثر من نفسه حسب حديث عمر بن الخطاب ويلزمه أن يمتثل أوامره أحبت نفسه ذلك أو كرهت وقال رسول ا صلى ا عليه وسلم حين نزلت هذه الآية أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم من ترك مالا فلورثته ومن ترك دينا أو ضياعا فعلي أنا وليه اقرؤوا إن شئتم ! 2 2 ! وقال بعض العلماء العارفين هو أولى بهم من أنفسهم لأن أنفسهم تدعوهم إلى الهلاك وهو يدعوهم إلى النجاة .

قال الفقيه الإمام القاضي ويؤيد هذا قوله عليه السلام أنا آخذ بحجزكم عن النار وأنتم تقتحمون فيها تقحم الفراش وشرف تعالى أزواج النبي صلى ا عليه وسلم بأن جعلهن أمهات المؤمنين في حرمة النكاح وفي المبرة وحجبهن رضي ا عنهن بخلاف الأمهات قال مسروق قالت امرأة لعائشة رضي ا عنها يا أمه فقالت لست لك بأم وإنما أنا أم رجالكم وفي مصحف أبي بن كعب وأزواجه أمهاتهم وهو أب لهم وقرأ ابن عباس من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه أمهاتهم وسمع عمر هذه القراءة فأنكرها فقيل له إنها في مصحف أبي فسأله فقررها أبي وأغلظ لعمر وقد قيل في قول لوط عليه السلام ^ هؤلاء بناتي ^ هود : 78 إنما أراد المؤمنات أي تزوجوهن ثم حكم بأن أولي الأرحام أحق مما كانت الشريعة قررته من التوارث بأخوة الإسلام وبالهجرة فإنه كان بالمدينة توارث في صدر الإسلام بهذين الوجهين اختلفت الرواية في صفته وليس لمعرفته الآن حكم فاختصرته ورد ا تعالى المواريث على الأنساب الصحيحة وقوله تعالى 2 ! 2 ! يحتمل أن يريد القرآن ويحتمل أن يريد اللوح المحفوظ وقوله تعالى ! 2 ! 2 متعلق ب ! 2 2 ! الثانية وهذه الأخوة والهجرة التي ذكرنا وقوله تعالى ! 2 2 ! يريد الإحسان في الحياة والصلة والوصية عند الموت قاله قتادة والحسن وعطاء وابن الحنفية وهذا كله جائز أن يفعل مع الولي على أقسامه والقريب الكافر يوصى له بوصية واختلف العلماء هل يجعل هو وصيا فجوز بعض ومنع بعض ورد النظر في ذلك إلى السلطان بعض منهم مالك بن أنس رضي ا عنه وذهب مجاهد وابن زيد والرماني وغيره إلى أن المعنى إلى أوليائكم من المؤمنين .

قال القاضي أبو محمد ولفظ الآية يعضد هذا المذهب وتعميم لفظ الولي أيضا حسن كما قدمناه إذ ولاية النسب لا تدفع في الكافر وإنما يدفع أن يلقى إليه بالمودة كولي الإسلام .

و ! 2 2 ! الذي سطر ذلك فيه يحتمل الوجهين اللذين ذكرنا و ! 2 2 ! من قولك سطرت

الكتاب إذا أثبته إسطارا ومنه قول العجاج في الصحف الأولى التي كان سطرا قال قتادة وفي بعض القراءة كان ذلك عند ا مكتوبا $ قوله عز وجل من سورة الأحزاب آية